



إطار الإسكوا للإعاقة

115 مؤشراً لسد الفجوة بين السياسات والإحصاءات

ESCWA Disability Framework

115 indicators to bridge the gap between policy
and statistics



Shared Prosperity **Dignified Life**





الغرض من جمع معلومات عن الإعاقة

- توفير الخدمات
- رصد الأداء الوظيفي لهذه المجموعة من السكان
- تقييم تكافؤ الفرص المتاحة للأشخاص ذوي الإعاقة مع تلك المتاحة لغيرهم

مبادئ توجيهية بشأن الوثيقة الخاصة باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

ألف - النظام الحالي لتقديم التقارير وتنظيم المعلومات

• ألف -2 الوثيقة الأساسية الموحدة

• ألف -2-1 ينبغي أن تتألف الوثيقة الأساسية الموحدة من معلومات عامة عن الدولة

المقدمة للتقرير، والإطار العام لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، مفصلة حسب الجنس والسن

والمجموعات السكانية الرئيسية والإعاقة، فضلاً عن معلومات عن عدم التمييز والمساواة،

وسبل الانتصاف الفعالة وفقاً للمبادئ التوجيهية المنسقة.

• ألف-3-2 وفيما يتعلق بالحقوق المعترف بها في الاتفاقية، ينبغي أن تشير الوثيقة المتعلقة بمعاهدة محددة إلى الآتي:

• (ح) بيانات إحصائية بشأن أعمال كل حق من حقوق الاتفاقية، مفصلة حسب الجنس

والسن ونوع الإعاقة (بدنية، حسية، ذهنية وعقلية)، والأصل العرقي، وسكان

الحضر/الريف والفئات الأخرى المناسبة، على أساس سنوي قابل للمقارنة خلال السنوات

الأربع السابقة

• باء - الجزء الوارد في الوثيقة الخاصة بالمعاهدة المقدّمة إلى اللجنة والمتصل بالأحكام العامة للاتفاقية

المواد 1 إلى 4 من الاتفاقية

• بيانات إحصائية مجزأة ومقارنة عن فعالية تدابير محددة لمناهضة التمييز والتقدم المحرز لضمان أعمال كل حق من حقوق الاتفاقية على قدم المساواة من جانب الأشخاص ذوي الإعاقة وبما يشمل منظور "النوع الاجتماعي" والعمر

• إن الاسكوا فخورة بأن تقدم
"إطار للإعاقة يحتوى على 115 مؤشراً

• يمثل الإطار ومؤشراته الـ 115 خطوة
رئيسية إلى الأمام في سد الفجوة بين
السياسات والإحصاءات ورصد التقدم
المحرز للأشخاص ذوي الإعاقة



أول إطار للإعاقة ثلاثي الأبعاد

يصنّف المؤشرات المتعلقة بالإعاقة ضمن
أطر تنموية رئيسية ثلاثة هي:

• اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

• خطة التنمية المستدامة لعام 2030

• إعلان حقوق الإنسان



الأهداف

- سيكون الإطار أداة هامة لتوجيه الجهود المبذولة على المستويات، الوطني والإقليمي والعالمي، في مواءمة إنتاج بيانات متسقة قابلة للمقارنة.
- وسييسّر إعداد تقارير عن وضع الأشخاص ذوي الإعاقة بالعلاقة مع أهداف تنمية حاسمة تشمل التعليم والعمالة والتمكين والصحة والعدالة الشاملة للجميع.
- وسيوفر الإطار، عبر إحصاءات الإعاقة المحسّنة، صورة أوضح لمقارنة ذوي الإعاقة بغيرهم.
- سيساعد الإطار أيضاً منتجي البيانات على توفير معلومات قيّمة أفضل لواقعي السياسات لكفالة شمول ذوي الإعاقة جميعاً في كل مكان وفي أي مكان.
- سيسهم إطار الإسكوا للإعاقة في تحقيق هدف "لا يستثنى أحد" ليمثل نقطة تحوّل في مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في حياة مجتمعاتهم مشاركة كاملة.

المنهجية

- المرحلة الأولى تقييم مدى توفر البيانات في المكاتب الإحصائية الوطنية للبلدان الأعضاء في الإسكوا المجمعّة من مسح الأسر المعيشية وتعدادات السكان. (48 مؤشراً)
- المرحلة الثانية تقييم إطار مؤشرات أهداف التنمية المستدامة بذكراً لكلمات "الإعاقة" أو "الفئات الضعيفة" أو "من يعيشون في أوضاع هشّة" أو "الأشدّ حرماناً" في المؤشرات نفسها أو في غاياتها أو في بياناتها الوصفية. كما حدد أصحاب المصلحة الرئيسيون وحددت الوكالات العاملة في مجال الإعاقة أيضاً مؤشرات إضافية (57 مؤشراً)
- المرحلة الثالثة: مؤشرات التنمية الأخرى ذات الأولوية (10 مؤشراً)
- المرحلة الرابعة: تحديد الروابط بين المؤشرات والصكوك الدولية

استثناء الأهداف الأربعة التالية:

- الهدف 12- ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة
- الهدف 13- اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره
- الهدف 14- حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة
- الهدف 15- حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي

الترابط بين خطة عام واتفاقية حقوق 2030 الأشخاص ذوي الإعاقة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	أهداف التنمية المستدامة
المواد: 1-25/22/1-17/3	المادة 4: الالتزامات العامة (1-4/1-4-ج/1-4-ز/2-4) المادة 10: الحق في الحياة المادة 24: التعليم (1-24/-1-24/أ-1-24/ب-1-24/ج-1-24/ 2-24/أ) المادة 25: الصحة (25/25-أ/25-ب/ج-25) المادة 28: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (1-28/2-28/أ-2-28/ب-2-28/ج-2-28/ 2-28/د-2-28/هـ)	الهدف 1: القضاء على الفقر
	المادة 28: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (28-1)	الهدف 2: القضاء التام على الجوع
المواد: 1-25/1-16/3	المادة 10: الحق في الحياة المادة 23: احترام البيت والأسرة (1-23-1/23-ب) المادة 25: الصحة (25/25-أ/25-ب/د-25/هـ-25/و)	الهدف 3: الصحة الجيدة والرفاه
المادتان: 2-26/1-16	المادة 9: إمكانية الوصول (1-9-1/9-أ/1-9-ب) المادة 24: التعليم (1-24/1-24/أ-1-24/ب-1-24/ج-1-24/ 2-24/أ-2-24/ب-2-24/ج-2-24/د-2-24/ 2-24/هـ-2-24/3-24/4-24/5-24)	الهدف 4: التعليم الجيد
المواد: 1-27/1-21/19/3	المادة 9: إمكانية الوصول (2-9-2/9-ز/2-9-ج) المادة 16: عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء (1-16/2-16/3-16) المادة 21: حرية التعبير والرأي والحصول على معلومات (21-21/أ-21-ب/ج-21/د-21/هـ) المادة 23: احترام البيت والأسرة (1-23-1/23-ب) المادة 25: الصحة (25/25-أ)	الهدف 5: المساواة بين الجنسين

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	أهداف التنمية المستدامة
<p>المادتان: 1-3/25</p> <p>و1-5-1 و1-5-11 عدد الأشخاص المتوفين والمفقودين ومن تضرروا مباشرة بسبب الكوارث من بين كل 100 000 شخص من السكان</p> <p>آلية جمع البيانات السجلات الإدارية</p>	<p>المادة 9: إمكانية الوصول (9-1-1/9-1-1/أ-9-1-1/ب-9-1-1-ج)</p> <p>المادة 10: الحق في الحياة</p> <p>المادة 11: حالات الخطر والطوارئ الإنسانية</p> <p>المادة 28: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (1-28)</p> <p>المادة 30: المشاركة في الحياة الثقافية وأنشطة الترفيه والتسالي والرياضة (30-1-1/30-1-1-ج)</p>	<p>الهدف 11: مدن ومجتمعات محلية مستدامة</p>

توزيع مؤشرات الإعاقة على مجالات السياسات

عدد المؤشرات	مجال السياسات	
23	السكان	1
9	القضاء على الفقر والقضاء التام على الجوع	2
6	الصحة الجيدة والرفاه	3
23	التعليم الجيد	4
4	التمكين وصنع القرار	5
9	السلام والعدل واللاعنف	6
28	العمل اللائق والعمالة	7
11	إمكانية إتاحة مدن ومجتمعات محلية مستدامة	8
2	عقد الشراكات لتحقيق الأهداف	9
115	المجموع	

- الصحة الجيدة والرفاه

المرجع/أصحاب المصلحة	المصدر	مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	مواد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	هدف التنمية المستدامة	اسم المؤشر	
جامعة الدول العربية	مسوح الأسر المعيشية	المادتان: (1-25/3)	المادة 10: الحق في الحياة المادة 25: الصحة (أ-25/25)	2-1-3	نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مَهرة <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الموقع الجغرافي وثروة الأسرة وعمر الأم والمنطقة الجغرافية	32
SGPwD/EU-OHCHR/التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية	مسوح الأسر المعيشية	المادتان: (1-25/3)	المادة 10: الحق في الحياة المادة 25: الصحة (ب-25/25)/ (د-25)	1-3-3	عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل 1000 شخص غير مصاب من السكان بحسب الجنس والعمر والفئات الرئيسية من السكان <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب عامة السكان	33
شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة	مسوح الأسر المعيشية	المادة: (16-1)	المادة 23: احترام البيت والأسرة (ب-23/1-23)	1-7-3	نسبة النساء اللاتي في سن الإنجاب (15-49 سنة) واللاتي لَبَّيت حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب العمر والموقع الجغرافي والحالة الزوجية والوضع الاجتماعي-الاقتصادي وغيرها من الفئات	34

المادة (9) إمكانية الوصول

<p>EU-/SGPwD OHCHR/التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية</p>	<p>سجل إداري</p>	<p>المادة 9: إمكانية الوصول (9-1/1-9-1- 9/1-9/أ-ب)</p>	<p>4-أ-1 (د) وب</p>	<p>نسبة المدارس التي تحصل على بنى تحتية ومواد ملائمة لاحتياجات الطلاب توي الإعاقة ملاحظة: يمكن التصنيف حسب مستوى التعليم</p>	<p>59</p>	
<p>WG/Leonard Cheshire/ EU-OHCHR جامعة الدول العربية</p>	<p>مفوح الأسر المحيية</p>	<p>المادتان: (19-27) (1)</p>	<p>المادة 9: إمكانية الوصول (9-2-9/2-9-ز/ 9-2-9-ح) المادة 21: حرية التعبير والرأي والوصول على معلومات (21/21- أ/21-ب/21-ج/ 21/21-هـ)</p>	<p>5-ب-1</p>	<p>نسبة الأفراد الذين يملكون الهاتف المحمول، حسب نوع الجنس ملاحظة: يمكن التصنيف حسب الجنس والموقع الجغرافي والعمر ومستوى التعليم ووضع القوى العاملة والمهنة</p>	<p>103</p>

نسبة الأفراد الذين
يستخدمون الإنترنت

١٧-٨-١

المادة ٩: إمكانية

الوصول

(٩-١/٩-١-ب/٩-

٢/٩-٢-ز/٩-٢-ح)

المادة ٢١: حرية

التعبير والرأي

والحصول على

معلومات (٢١/٢١-

أ/٢١-ب/٢١-

ج/٢١-٥)

مسوح الأسر

المعيشية

(١٩/٢٧-

١/٢٧-٢)

SGPwD/EU-

Leonard/OHCHR

/Cheshire

التحالف الدولي

المعني بقضايا

الإعاقة والاتحاد

الدولي

للتنمية/جامعة الدول

العربية

ملاحظة: يمكن التصنيف
حسب الموقع الجغرافي،
والجنس والعمر ومستويات
التعليم وحالة العمل والمهنة

متوسط حصة المنطقة
السكانية بالمدن التي تمثل
فضاء مفتوحاً للاستخدام
العام للجميع، بحسب العمر
والجنس والأشخاص ذوي
الإعاقة

١١-٧-أ و ب

المادة ٩: إمكانية

الوصول

(٩-١/٩-١-أ/٩-٢-

٢-أ/٩-٢-ب/٩-٢-

ج)

المادة ٣٠:

المشاركة في الحياة

الثقافية وأنشطة

الترفيه والتسلية

والرياضة

(١٠-٣٠/١٠-٣٠-ج)

مسوح الأسر

المعيشية

SGPwD/EU-

/OHCHR

التحالف الدولي

المعني بقضايا

الإعاقة والاتحاد

الدولي للتنمية

ملاحظة: يمكن التصنيف
حسب الموقع الجغرافي
وخصائص الفضاء العام
المفتوح وحصة المنطقة
المبينة ونوع المستوطنات
اليسيرية

المادة (10) الحق في الحياة

جامعة الدول العربية	مسوح الأسر المعيشية	المادتان: (١-٢٥/٣)	المادة ١٠: الحق في الحياة المادة ٢٥: الصحة (أ-٢٥/٢٥)	٢-١-٣	نسبة الولادات التي يشرف عليها أخصائيون صحيون مهرة <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الموقع الجغرافي وثروة الأسرة وعمر الأم والمنطقة الجغرافية	٣٢
---------------------	------------------------	-----------------------	--	-------	--	----

SGPwD/EU- OHCHR/التحالف الدولي المعنى بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والنتمية	مسوح الأسر المعيشية	المادتان: (١-٢٥/٣)	المادة ١٠: الحق في الحياة المادة ٢٥: الصحة (٢٥/٢٥- ب/ د-٢٥)	١-٣-٣	عدد الإصابات الجديدة بفيروس نقص المناعة البشرية لكل ١٠٠٠ شخص غير مصاب من السكان بحسب الجنس والعمر والفئات الرئيسية من السكان <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب عامة السكان	٣٣
--	------------------------	-----------------------	--	-------	---	----

<p>التحالف الدولي المحتى بقضايا الإعاقة والإتحاد الدولي للإعاقة والتنمية/ Leonard Cheshire</p>	<p>مسوح الأسر المحيئية</p>	<p>المادتان: (٥/٣)</p>	<p>المادة ١٠: الحق في الحياة المادة ١٦: عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء (١٦/٣-١٦-١) (١-١٦/٢)</p>	<p>٣-١-١٦</p>	<p>نسبة السكان الذين تعرضوا للعنف البدني والنفسى والجنسى خلال الآتي عشر شهراً السابقة <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الجنس والعمر ومستوى الدخل والتعليم والأصل الإثني والجنسية</p>	<p>٦٦</p>
	<p>مسوح الأسر المحيئية</p>	<p>المواد: (١٩/١٢/٥/٣)</p>	<p>المادة ١٠: الحق في الحياة المادة ١٤: حرية الشخص وأمنه (١-١٤/١-١٤-١) أ/١-١٤-ب) المادة ١٥: عدم التعرض للتحذيب أو المعاملة أو الحقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (١٥-١)</p>	<p>٥٢-١٠-١٦</p>	<p>عدد البلدان التي تحتمد وتطبق ضمانات دستورية و/أو تشريعية و/أو سياسية لإطلاع الجمهور على المعلومات</p>	<p>١٠٨</p>

المادة (14) حرية الشخص وأمنه

١٠٨	عدد البلدان التي تعتمد وتطبق ضمانات دستورية و/أو تشريعية و/أو سياساتية لإطلاع الجمهور على المعلومات	٤٢-١٠-١٦	المادة ١٠: الحق في الحياة	المواد: (١٩/١٢/٥/٣)	مسوح الأسر المعيشية
			المادة ١٤: حرية الشخص وأمنه (١٤-١٤/١-١٤) أ/١٤-١٤ب)		
			المادة ١٥: عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (١٥-١)		

عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (15) المادة

١٠٨	عدد البلدان التي تعتمد وتطبق ضمانات دستورية و/أو تشريعية و/أو سياساتية لإطلاع الجمهور على المعلومات	٤٢-١٠-١٦	المادة ١٠: الحق في الحياة المادة ١٤: حرية الشخص وأمنه (١٤-١/١-١٤-١ أ/١-١٤-١ ب)	المواد: (١٩/١٢/٥/٣)	مسوح الأسر المعيشية
			المادة ١٥: عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (١٥-١)		

المادة (16) عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء

<p>65 نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق، اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، مصنفة بحسب شكل العنف والعمر.</p> <p><u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الإعاقة (بإعاقة أو بلا إعاقة) الدخل/الثروة والتعليم والأصل الإثني وتواتر حدوث العنف والموقع الجغرافي</p>	<p>٤١-٢-٥</p>	<p>المادة ١٦: عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء (١-١٦/٢-١٦/٣-١٦)</p>	<p>المادة: ٣</p>	<p>مسوح الأسر المعيشية</p>	<p>التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية/هيئة الأمم المتحدة للمرأة/شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة/اليونسيف/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/صندوق الأمم المتحدة للسكان/WHO</p>
<p>٦٩ نسبة السكان الذين تعرضوا للعنف البدني والنفسي والجنسي خلال الاثني عشر شهراً السابقة</p> <p><u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الجنس والعمر ومستوى الدخل والتعليم والأصل الإثني والجنسية</p>	<p>٣-١-١٦</p>	<p>المادة ١٠: الحق في الحياة المادة ١٦: عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء (١-١٦/٢-١٦/٣-١٦)</p>	<p>المادتان: (٥/٣)</p>	<p>مسوح الأسر المعيشية</p>	<p>التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية/Leonard Cheshire</p>

<p>التحالف/SGPwD الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية</p>	<p>مسوح الأسر المعيشية</p>		<p>٤-١-١٦</p>	<p>نسبة السكان الذين يشعرون بالأمان عند تجوالهم على الأقدام بمفردهم في أنحاء المنطقة التي يعيشون فيها <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الجنس والعمر</p>	<p>٧٠</p>
<p>التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية</p>	<p>مسوح الأسر المعيشية</p>	<p>المواد: (٥/٤/٣)</p>	<p>المادة ١٦: عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء (١-١٦/٢-١٦/٣-١٦) المادة ٢٧: الحمل والعمالة (2-27)</p>	<p>١-٢-١٦</p> <p>نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين سنة واحدة و١٧ سنة والذين تعرضوا لأي عقاب بدني و/أو اعتداء نفسي من جانب مقدمي الرعاية في الشهر السابق <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الجنس والعمر والدخل والموقع الجغرافي</p>	<p>٧١</p>
	<p>الإسكوا مسوح الأسر المعيشية</p>	<p>المادة: ٤</p>	<p>المادة ١٦: عدم التعرض للاستغلال والعنف والاعتداء (١-١٦) المادة ٢٧: الحمل</p>	<p>١-٧-٨</p> <p>نسبة الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ سنوات و١٧ سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب الجنس والعمر</p>	<p>٧٥</p>

التنقل الشخصي (20) المادة

/SGPwD/EU-OHCHR
التحالف الدولي المعني
بقضايا الإعاقة والاتحاد
الدولي للتنمية

مسوح الأسر
المعيشية

المادة (٢٠)

١١-٢-١ أ و
هـ

نسبة السكان الذين
تتوافر لهم وسائل
النقل العام المناسبة،
بحسب العمر والجنس
والأشخاص ذوي
الإعاقة

١٠٧

ملاحظة: يمكن
التصنيف حسب
الموقع الجغرافي،
ومجموعة الدخل
والجنس والعرق
والأصل الإثني والحالة
من حيث الهجرة
والعمر وسيلة النقل
العام

المادة (21) حرية التعبير والرأي والحصول على معلومات

<p>WG/Leonard Cheshire/ /EU-OHCHR جامعة الدول العربية</p>	<p>مسوح الأسر المعيشية</p>	<p>المادتان: (٢٧-١/١٩)</p>	<p>المادة ٩: إمكانية الوصول ٢-٩/ز-٢-٩/أ-٢-٩/ج) المادة ٢١: حرية التعبير والرأي والحصول على معلومات (٢١/أ-٢١/٢١- ب/٢١-ج/ ٢١/د-٢١/هـ)</p>	<p>١-٥</p>	<p>نسبة الأفراد الذين يملكون الهاتف المحمول، حسب الجنس <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الجنس والموقع الجغرافي والعمر ومستوى التعليم ووضع القوى العاملة والمهنة</p>	<p>١٠٣</p>
<p>SGPwD/EU- Leonard/OHCHR /Cheshire التحالف الدولي المعني بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للتنمية/جامعة الدول العربية</p>	<p>مسوح الأسر المعيشية</p>	<p>المواد: (٢٧/١٩- ٢-٢٧/١)</p>	<p>المادة ٩: إمكانية الوصول (١-٩/ب-١-٩/أ-١-٩/ج) المادة ٢١: حرية التعبير والرأي والحصول على معلومات (٢١/أ-٢١/٢١- ب/٢١-ج/ ٢١/د-٢١/هـ)</p>	<p>١-٨-١٧</p>	<p>نسبة الأفراد الذين يستخدمون الإنترنت <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الموقع الجغرافي، والجنس والعمر ومستويات التعليم وحالة الحمل والمهنة</p>	<p>١٠٩</p>

المادة (23) احترام البيت والأسرة

<p>تسوية الإحصاءات في الأمم المتحدة</p>	<p>مسوح الأسر المحيئية</p>	<p>المادة: (١٦-١)</p>	<p>المادة ٢٣: احترام البيت والأسرة (١-٢٣/١-٢٣ ب)</p>	<p>١-٧-٣</p> <p>نسبة النساء اللاتي في سن الإنجاب (١٥-٤٩ سنة) واللاتي أنبتن حاجتهن إلى تنظيم الأسرة بطرق حديثة</p> <p><u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب العمر والموقع الجغرافي والحالة الزوجية والوضع الاجتماعي-الاقتصادي وغيرها من الفئات</p>	<p>34</p>
<p>SGPwD/التحالف الدولي المحلي يقضيا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية</p>	<p>مسوح الأسر المحيئية</p>	<p>المادة ٢٣: احترام البيت والأسرة (١-٢٣/١-٢٣ ب)</p> <p>المادة ٢٥: الصحة (١-٢٥/٢٥ أ)</p>	<p>١-٦-٥</p>	<p>نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ سنة و٤٩ سنة واللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستتيرة بشأن العلاقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية</p> <p><u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب التعليم والثروة والعمر والموقع الجغرافي</p>	<p>٦١</p>
<p>الوثيقة P8.3-A Rev2/جامعة الدول العربية</p>	<p>الإسكوا مسوح الأسر المحيئية</p>	<p>المادة ٢٣: احترام البيت والأسرة (١-٢٣/١-٢٣ ب)</p>	<p>١-٦-٥</p>	<p>معدل انتشار الإعاقة بين السكان (١٥ سنة فما فوق) حسب الحالة الزوجية والجنس والعمر والموقع الجغرافي</p>	<p>17</p>

المادة (28) مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية

SGPwD/WG/ILO/ ESCAP/EU- التحالف/OHCHR الدولي المعنى بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية	مسوح الأسر المعيشية	المادة: ٢٢	المادة ٢٨: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (٢-٢٨/٢-٢٨) ب/٢-٢٨-ج)	١-١-١	نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي، بحسب الجنس، والعمر، والوضع الوظيفي، والموقع الجغرافي	٢٣
SGPwD/WG/ Leonard Cheshire/ESCAP/ /EU-OHCHR التحالف الدولي المعنى بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة والتنمية	مسوح الأسر المعيشية	المادة: ٢٢	المادة ٢٨: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (٢-٢٨/٢-٢٨) ب/٢-٢٨-ج)	١-٢-١	نسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الوطني، بحسب الجنس والعمر <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الموقع الجغرافي	٢٤
/EU-OHCHR التحالف الدولي المعنى بقضايا الإعاقة والاتحاد الدولي للإعاقة	مسوح الأسر المعيشية	المواد: (٢/21- /١ /٢٢/٢-٢١ (1-25	المادة ٤: الالتزامات العامة (1-4/1-4/أ) ١-٤/ب-١-٤/ج- (٢-٤ المادة ٢٨: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية	١٠-٢-١ أ و ب	نسبة السكان الذين يعيشون دون ٥٠ في المائة من متوسط الدخل، بحسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة	٢٥

٢٧	نسبة مجموع السكان البالغين الذين لديهم حقوق مضمونة لحيازة الأرض، ولديهم مستندات معترف بها قانوناً، ويحتضرون حقوقهم في الأرض مضمونة، بحسب الجنس وتوع الحيازة	2-4-1 ²	المادة ٤: الالتزامات العامة (4-1-4-1-ج-١-٤/ز-٤) المادة ٢٨: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (٢٨/١-٢٨) ٢٨/٢-٢٨/ب-٢ ٢-٢٨/ج-٢ ٢٨/د-٢-٥)	المادتان: (٢٢/١-17)	مفوح الأسر المعيشية
٢٨	معدل انتشار نقص التغذية <u>ملاحظة:</u> يمكن التصنيف حسب الدخل والجنس والموقع الجغرافي	1-1-2 ²	المادة ٢٨: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (١-٢٨)	مفوح الأسر المعيشية	
٢٩	معدل انتشار انعدام الأمن الغذائي المتوسط أو الشديد وسط السكان، استناداً إلى مقياس المعاناة من انعدام الأمن الغذائي	٢٠١٠-٤٢ و٢	المادة ٢٨: مستوى المعيشة اللائق والحماية الاجتماعية (١-٢٨)	مفوح الأسر المعيشية	EU-OHCHR

المادة (24) التعليم

• 23 مؤشر عن التعليم = 22 من المسوح + 1 سجل إداري

• 10 تنتجها الأجهزة الإحصائية من المسوح الأسرية

• في تقرير أحد الدول العربية تم ذكر مؤشر واحد فقط

"توزيع الأشخاص ذوي الإعاقة حسب المستوى التعليمي والجنس"

المادة (27) العمل والعمالة

• 28 مؤشر عن التعليم جميعها من المسوح الأسرية

• 24 تنتجها الأجهزة الإحصائية

• في تقرير أحد الدول العربية تم ذكر مؤشر واحد فقط

"توزيع الأشخاص ذوي الإعاقة حسب حالة النشاط الاقتصادي والجنس"

تمرین

